



Distr.: Limited  
22 November 2013  
Arabic  
Original: English

# الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



مؤتمر الأطراف

الدورة التاسعة عشرة

وارسو، ١١-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣

البندان ٣ (أ) و(ب) من جدول الأعمال

تقريراً الهيئتين الفرعيتين

تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ

المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج العمل المتعلق  
بهذا التأثير

مقترح من الرئيس

مشروع المقرر -/م-أ-١٩

المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي وبرنامج العمل المتعلق  
بهذا التأثير

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى المقررات ٥/م-أ-٧، ١/م-أ-١٠، ١/م-أ-١٣، ١/م-أ-١٦، ٢/م-أ-١٧،  
٨/م-أ-١٧، ١/م-أ-١٨، ٣١/م-أ-١، وهدف الاتفاقية ومبادئها وأحكامها، لا سيما  
الفقرتان ١ و ٥ من المادة ٣، والفقرتان ١ (ز) و(ح) من المادة ٤، والمواد ٨ و ٩ و ١٠ من  
الاتفاقية، وكذلك الفقرة ٣ من المادة ٢، والفقرة ١٤ من المادة ٣ من بروتوكول كيوتو  
الملحق بها،

وإذ يدرك بأن التنمية الاجتماعية والاقتصادية والقضاء على الفقر يتصدران أولويات البلدان النامية الملحة،

وإذ يسلم بأن تدابير التصدي لتغير المناخ قد تسفر عن عواقب بيئية واجتماعية واقتصادية سلبية، وبأن جميع البلدان النامية تواجه العواقب الاقتصادية والاجتماعية لتدابير التصدي لتغير المناخ،

وإذ يؤكد أنه ينبغي للأطراف أن تتعاون بشكل كامل على تعزيز فهم العواقب الاقتصادية والاجتماعية لتدابير التصدي،

وإذ يلاحظ أن فهم آثار تنفيذ تدابير التصدي فهماً تاماً يتطلب النظر في الآثار الإيجابية والسلبية على حد سواء،

وإذ يكرر تأكيد الفقرة ٣ من المقرر ٨/أ-١٧، التي أنشأت المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي من أجل تنفيذ برنامج العمل المتعلق بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، والفقرة ٩١ من المقرر ٢/أ-١٧، التي أوجزت جميع المناقشات التدريجية المتعلقة بتدابير التصدي بموجب الاتفاقية،

وإذ يشير إلى المناقشات البناءة التي جرت خلال الاجتماعات المعقودة في إطار برنامج العمل المتعلق بتأثير تنفيذ تدابير التصدي بالتزامن مع الدورات السادسة والثلاثين، والسابعة والثلاثين، والثامنة والثلاثين، والتاسعة والثلاثين للهيئتين الفرعيتين،

وإذ يسلم بأن عمل المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي أتاح فرصاً للمشاركة في حلقات عمل عقدت أثناء المنتدى، واجتماع للخبراء، ومناقشات أولية قيمة أجرتها الأطراف، بهدف تحسين فهم تأثير تنفيذ تدابير التصدي في مجالات برنامج العمل المشار إليها في الفقرة ١ من المقرر ٨/أ-١٧،

وإذ يرحب بالتقدم المحرز في المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، الذي يجتمع في إطار الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ،

وإذ يدعو الأطراف إلى مواصلة المشاركة في المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، بطرق منها تبادل آرائها بشأن قضايا السياسة العامة موضع الاهتمام، من قبيل التدابير الانفرادية،

وإذ يلاحظ أن الاستعراض الأولي لعمل المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، وفقاً للفقرة ٥ من المقرر ٨/أ-١٧، يبين أن فعالية العملية تتطلب النظر في المسائل بمزيد من التركيز،

وإذ يدرك ضرورة تركيز العمل المستقبلي في إطار المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي على إسهامات الخبراء وتوفير أمثلة محددة ودراسات حالات إفرادية وممارسات

بغية تعزيز قدرة الأطراف، ولا سيما البلدان النامية الأطراف، على معالجة جميع آثار تنفيذ تدابير التصدي،

وإذ يدرك أيضاً ضرورة إيلاء الاعتبار التام لمسألة تحديد الإجراءات اللازم اتخاذها بموجب الاتفاقية، مما فيها الإجراءات المتصلة بالتمويل والتأمين ونقل التكنولوجيا، من أجل الاستجابة لما لدى البلدان النامية الأطراف من احتياجات وشواغل محددة ناشئة عن تأثير تنفيذ تدابير التصدي،

١- يقرر بموجبه استمرار المنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي حتى عام ٢٠١٥ لكي يوفر منبرا يسمح للأطراف بأن تتبادل بطريقة تفاعلية، المعلومات والتجارب ودراسات الحالات الإفرادية وأفضل الممارسات والآراء؛

٢- يقرر أيضاً أن يجتمع المنتدى بدعوة رئيسي الهيئتين الفرعيتين من أجل تنفيذ برنامج العمل المحدث المتعلق بتأثير تنفيذ تدابير التصدي الوارد في المرفق، وأن يجتمع مرتين في السنة، بالتزامن مع دورات الهيئتين الفرعيتين؛

٣- يكرر تأكيد عقد المنتدى في إطار بند مشترك من جدول أعمال الهيئتين الفرعيتين، وتسييره وفقاً للإجراءات السارية على أفرقة الاتصال؛

٤- يشير إلى طرائق تفعيل برنامج العمل المتعلق بتأثير تنفيذ تدابير التصدي، الواردة في الفقرة ٢ من المقرر ٨/م أ-١٧؛

٥- يطلب إلى الهيئتين الفرعيتين تحديث طرائق تنفيذ برنامج العمل المنقح المتعلق بتأثير تنفيذ تدابير التصدي في الدورة الأربعين لكل منهما (حزيران/يونيه ٢٠١٤)؛

٦- يدعو الأطراف إلى تبادل الآراء بشأن التحسينات الممكن إدخالها على طرائق تفعيل المنتدى في الدورة الأربعين لكل من الهيئتين الفرعيتين، ويطلب إلى الهيئتين الفرعيتين أن تستعرضا، في الدورة الثالثة والأربعين لكل منهما (تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥)، عمل المنتدى، بما في ذلك ضرورة استمراره وإمكانية تحسينه، بهدف تقديم توصيات إلى مؤتمر الأطراف في دورته الحادية والعشرين (كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥).

## عناصر برنامج العمل المنقح المتعلق بتأثير تنفيذ تدابير التصدي

- تقييم وتحليل جميع آثار تدابير التصدي، بما فيها النمذجة الاقتصادية، والعمالة، والدخل، ومعدلات النمو الاقتصادي، والمستويات المعيشية في البلدان النامية؛
- لمحة عامة عن التقدم المحرز على مستويات مختلفة فيما يخص إنجاز أنشطة لمعالجة العواقب الاقتصادية والاجتماعية الضارة لتدابير التصدي على البلدان النامية، بما في ذلك المستويات الوطنية والإقليمية، والثنائية الأطراف والمتعددة الأطراف؛
- تبادل التجارب ومناقشة فرص التنوع والتحول الاقتصاديين؛
- تبادل الآراء بشأن التشجيع على الانتقال العادل وإيجاد وظائف لائقة وفقاً للأولويات والاستراتيجيات الإنمائية المحددة على الصعيد الوطني؛
- حوار حول ما تبليغ عنه الأطراف بشأن الإجراءات والآثار المتعلقة بتنفيذ تدابير التصدي، بما في ذلك بلاغاتها الوطنية وتقاريرها لفترة السنتين؛
- تبادل الآراء بشأن أثر تدابير التصدي على الجنسين وعلى الصحة.